mroftalp htehaB ni knil muideM

حلقات نور على الدرب)630(عبد الله بن عبدالرحمن الغديان -رحمه الله- المجموعة الثالثة #كبار_العلماء

عبدالله الغديان

المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ عبدالله بن عبد الرحمن الغديان رحمه الله. حلقات نور على الدرب بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. مستمعي الكرام - 00:00:00

الله عليكم ورحمته وبركاته. ومرحبا بكم في لقاء جديد من لقاءات نور على الدرب يسرنا ان نعرض ما لدينا من رسائل في هذا اللقاء على فضيلة الشيخ عبدالله بن عبد الرحمن الغضيان عضو اللجنة الدائمة للبحوث - 00:00:21

العلمية والافتاء وعضو هيئة كبار العلماء اولى الرسائل اه في هذه الحلقة وردت من اه السائل اه عايض هندي العتيبي اه من الرياظ. اه يسأل يقول يوجد والد وقد مات ابنه ولهذا الابن معاش تقاعدي يوزع بين الوالد والوالد - 00:00:38

ايه ده فيتنازع هذان الاثنان على اه الميراث او على حقهما من المعاش التقاعدي فنأمل ايضاح حق كل واحد منهما على حدة وفقكم الله بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - 00:01:04

اليوم اذا كان السؤال عن التقاعد من جهة بيان ما يخص الاب ما يخص الام فالدولة الله وضعت نظاما يمكن للسائل ان يرجع الى مصلحة المعاشات والتقاعد للاطلاع على هذا النظام - 00:01:30

من ناحية تطبيقه عليهما واذا كان المقصود من السؤال من ناحية بيان ما يخص كل واحد منهما من تركة المتوفى فاذا كان هذا الشخص المتوفى ليس عليه دين وليس له وصية - 00:02:02

فان وليس له وارث سوى الاب والام فان الام تأخذ الثلث والباقي للاب واذا كان عليه دين فالمقدم دينه وكذلك اذا كان عليه وصية فانها تنفذ وصيته الشرعية والباقي يقسم على الاب وعلى الام - 00:02:32

على ما سبق تفصيله اما اذا كان هناك وارث غير الام والاب فحينئذ بامكان السائل ان يسأل مرة اخرى يوضح في سؤاله بيان ورثت المتوفى وبالله التوفيق. اه بارك الله فيكم. اه وهذا جمعة ادم صديق سوداني الجنسية مقيم في المملكة في منطقة ساجر - 00:02:59

يقول احرمت احراما آآ بالحج والعمرة لكن بعد ما حججت نسيت ان اعتمر فماذا افعل بارك الله فيكم اه الجواب اذا كان اه السائل قصده انه احرم بالحج على اساس ان يأتي بالعمرة - 00:03:30

بعد الحج وبعد ما انتهى من اعمال الحج نسي ان يأتي بالعمرة فليس عليه في ذلك واذا كان الامر على خلاف ذلك فلابد ان يوضح السؤال على وجه الدقة حتى يجاب على سؤاله وبالله التوفيق. اه بارك الله فيكم. اه هذا السائل ايضا يقول قبل الحج اه - 00:03:52

بسنوات كثيرة كنت تركت اه الصلاة حججت في هذه المدة وبعد ما رجعت من الحج صليت فهل في حجي الاول ام لابد من آآ الحج مرة اخرى؟ آآ الجواب الكلام على صحة الحج - 00:04:23

مبني على صحتي ايمان السائل فاذا كان الامر كما ذكره من جهة انه تارك للصلاة اذا ترك الصلاة شاهدا لوجوبها فحينئذ يكون كافرا باجماع اهل العلم واذا تركها تهاونا وكسلا فانه كافر على الصحيح من اقوال اهل العلم. وبناء على ذلك لا يصح حجه - 00:04:42

وحينما عاد الى ورشده وصلى بعد الحج فعوده على فعوده من جهة انه بدأ يصلي يكون رجوعه هذا اه رجوعا الى الاسلام حينئذ يجب عليه ان يحج وان يعتمر مرة اخرى - 00:05:16

وبالله التوفيق. اه بارك الله فيكم. هذه رسالة وردتنا من اه المرسل اه الزين بدوي من السودان آآ يقول من الذي يجوز له ان يتقدم في الصلاة افيدونا افادكم الله - 00:05:50

الجواب اه الذي يتقدم للصلاة يحتاج بيانه الى شيء من التفصيل وذلك ان الشخص الذي يتقدم الى الصلاة قد يكون تقدمه من جهة تعيينه من الجهة التي يرتبط بها المسجد - 00:06:07

وزارة الاوقاف والشؤون الإسلامية في بعض البلدان او وزارة الحج والاوقاف في بعض البلدان الاخرى وحينئذ هذه الجهة هي معنية بتعيين الائمة ومعنية ايضا بالتأكد من صلاحيتهم ابتداء ومن مراقبة ومن مراقبتهم - 00:06:46

استمرارا وحينئذ ليس للشخص علاقة الامام الذي يكون من هذا النوع الا من ناحية ما اذا كان قد انتقد اماما قد عين من جهة رسمية بامكانه ان يرجع الى الجهة الرسمية ليرشدها بما لاحظه على الامام وهي تتولى اجراء ما تراه لازم - 00:07:21

من علاج في الموضوع واما الامام الذي يكون عارضا لا راتبا. الامام الذي يكون عارضا يعني يجتمع جماعة فيقدمون واحدا منهم ففي هذه الحال يختار افضل الموجودين من ناحية من ناحية دينه - 00:07:47

وحسن قراءته ومعرفته لاحكام الصلاة وسلامته ايضا من البدع ومن الامور الشركية يختار واحد من هذا النوع ويقدم يصلي بالجماعة الموجودين معه قد يعرض للانسان ان يدخل مسجدا ما من المساجد فيجد جماعة يصلون - 00:08:14

ويصلي معهم وفي هذه الحال اذا كان لا يعرف حال الامام ليس عليه ان يتأكد من سلامة هذا الامام لان ما دام انه آآ يصلي فحينئذ محكوم باسلامه ظاهرا عن عيوب الناس هذا لا يعني لا ينبغي - 00:08:47

وليس عليه ان ينفرد ويصلي منفردا بحجة انه لا يعرف هذا الامام لكن اذا كان الامام الذي يصلي يعرفه بانه يعمل اعمال شركية يتوصل بغير الله او ما الى ذلك - 00:09:16

اه حينئذ هذا لا مانع من اه عدم الصلاة معه. واذا كان هذا الشخص قد يرتكب شيئا من المفسقات ان الانسان الذي يشرب دخان او يحلق لحيته او ما الى ذلك - 00:09:33

فاذا صلى خلفه فان صلاته صحيحة المقصود ان كل حالة من الحالات لها ظروفها وملابساتها وعلى العبد ان يتقي الله في نفسه بقدر باستطاعته وبالله التوفيق. بارك الله فيكم. اه هذا السائل اه بعث يستفسر ايظا عن اه مسألة يقول فيها ان لي - 00:09:50

اخا صغيرا رضع من امرأة وكانت هذه المرأة آآ وكانت له اخت من الرضاعة لاخيه يعني رضعت من نفس المرأة التي رضع منها يقول هل يصح لي ان اتزوج اخت اخي من الرضاعة ام لا - 00:10:15

اذا كان ان السائل ما رضع من المرأة التي يريد ان يتزوج ابنتها ولم يرظى من اخت المرأة التي يريد ان يتزوج بها اي ليس بينه وبينها علاقة من ناحية الرضاع - 00:10:30

علاقة النسب لان الرسول صلى الله عليه وسلم يقول يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب. فاذا لم يرضع هو من امرأة بحيث انه اذا رظع منها يكون رظاعه محرما - 00:11:02

لزواجه من هذه البنت ولم يجمعه رظاع مع هذه البنت من اجنبية يكون هو رظع من اجنبية وهي رظعت ايظا خمس رظعات كل واحد منهما رظع خمس رظع كل رضعة يمسك فيها الثدي ويمتص منه لبنا ويتركه لتنفس او انتقال فاذا - 00:11:20

اذا كان كذلك فحينئذ لا يجوز له ان يتزوجها. واذا كان الامر على خلاف ذلك فحين اذ لا مانع من زواجه بها وبالله التوفيق بارك الله فيكم هذا السائل بعث ايضا بسؤال اخر في هذه الرسالة يقول في لقد ربيت آآ بنتا آآ صغيرة - 00:11:47

اه حتى صارت كبنتي اهلها قد ماتوا. فهل يجوز لي ان اتزوجها بعد ما كبرت ام لا الجواب هذه البنت يرجع في امرها الى عصبتها اذا كان لها عصبة من جهة - 00:12:13

ولاية العقد ومن ناحية الرضا يرجع اليها هي هل ترضى بهذا الشخص زوجا لها او لا فاذا فاذا كان لا يوجد لها عصبة ويرجع في ذلك الى الحاكم الشرعي لانه نائب السلطان والسلطان ولي من لا ولي له - 00:12:36

لكن اذا كانت هذه البنت قد رضعت من زوجة السائل مثلا فحينئذ لا يجوز له ان يتزوجها اذا كان الرضاع خمس رضعات وكان في

الحولين مع العلم ان الرظع هي ان يمسك الطفل الثدي ويمتص منه لبنا ثم يتركه تنفس او انتقال ونحو ذلك - 00:13:00
فاذا لم يكن هناك رظاع على هذا الوصف ورضيت البنت ووجد لها عاصب يعقد لها او عقد لها السلطان على هذا الشخص فانه لا مانع من زواجه بها التوفيق. بارك الله فيكم. اه يعني اه مجرد التربية لا تمنعها يعني. لا مجرد التروية ما تمنع من الزواج بها. بارك الله فيكم. هذا - 00:13:27
محمد عثمان احمد با بكر سوداني ايضا يقول انه كان في الحج قبل مدة وفي اثناء رميه للجمرات وجد شنطة صغيرة بداخلها مبلغا من المال. آآ خمسين جنيه مصري تقريبا وحوالي عشرين ريال سعودي - 00:13:53
واقامة لصاحبها الذي يقيم في مكة المكرمة. يقول اخذت هذه الشنطة استعملت المال وانفقت وارسلت الاقامة وبعض الاوراق الى صاحبها في البريد. والان قد ندمت على ما فعلت فبماذا تنصحونني؟ الجواب - 00:14:10
الذي ننصحك به هو انك ترد المال على صاحبه لانك صرفته وانت تعلم صاحبه ان الاقامة لديك والاقامة فيها بيان الاسم وما يتصل بذلك. ولكنك اخطأت في ذلك فانت تكون اثما في هذا التصرف وعليك ان تستغفر الله جل وعلا وان تعيد المال الى - 00:14:29
صاحبه. واذا لم تتمكن من اعادة المال لصاحبه من جهة انه خفي عليك اسمه وعنوانه يعني بحيث انك لا مطلقا فانك تتصدق بهذا المال على نية انه له. فان تيسر لك - 00:14:58
آآ معرفته بعد ذلك فانك تخبره بما عملت فان رضي بذلك والا فانك تدفع له النقود وتكون الصدقة اه عنك وبالله التوفيق. بارك الله فيكم. يقول هذا السائل اهلي وعشيرتي في قرية من قرى السودان وانا اسكن - 00:15:19
معهم ولهم طريقة اسمها السمانية. ويوجد في هذه القرية مسجد واحد واعمالهم كلها فيها شرك وبدع. ويفتخرون بهذه الاعمال وقد جادلته في هذا كثيرا لكنهم قالوا لي انت كافر وانت متبع لطريقة الوهابية - 00:15:44
وانا لا اصلي معهم الان. وبالرغم ان المسجد بجواري الذي يصلون فيه فهل انا اثم؟ وماذا افعل؟ بارك الله فيكم. اه الجواب اذا كان الواقع كما ذكرت فانك محق في اعتزالك لهم - 00:16:01
وعليك ان تستمر في هذا الاعتزال وان تؤدي الصلاة خلف امام تطمئن اليه ولكن هذا لا يمنع من ان تستمر في نصحهم وتوجيههم وكذلك تزويدهم بالكتب التي يمكن ان يستفيدوا - 00:16:20
منها وبالله التوفيق بارك الله فيكم. هذه رسالة وردت من المنطقة الشرقية من الجبيل من قيادة سلاح الحدود من نون ميم حاء. اه يقول وفيها هل يجوز لي ان اصلي بنسائي بنساء محارم لي واجانب عني وهل يلزم المرأة في صلاتها اذان - 00:16:50
واقامة آآ افيدونا افادكم الله. آآ الجواب الرجل مشروع له او واجب عليه ان يصلي الصلاة مع الجماعة في المسجد ما يقيم جماعة في بيته يؤم نساء اهل بيت يؤم نساء بيته - 00:17:14
في الصلوات الخمس لان هذا لم يكن معروفا في عهد التشريع الجماعة مشروعة في حق الرجال ويجب على الرجل ان يصلي في المسجد ما لم يمنعه مانع شرعي يعلم ان الله يعذره فيه - 00:17:38
ومن حيث الاصل المرأة مشروع لها ان تصلي في بيتها ولكنها اذا خرجت الى المسجد وصلت فان صلاتها تكون صحيحة ولو حصل ان ان بعض النساء يصلين في البيت جماعة وتكون الامامة - 00:18:04
وسطهن فان هذا ايضا لا شيء فيه. ومن حيث الاصل ليس على النساء اقامة وليس عليهن اه وليس عليهن اذان لكن لو اقامت المرأة وصلت فان صلاتها تكون صحيحة. وبالله التوفيق. بارك الله فيكم. هذا السائل يقول قد - 00:18:28
وضعت مع بنت رجل مدة لا اعرف قدرها. ويوجد لهذا الرجل نساء اخريات غير التي رضعت منها لهن يا بنات اوله بنات من هؤلاء النسوة آآ منهن من تزوجها بعد هذه المرأة التي رضعت منها - 00:18:52
من هن من هن قبلها فما حكم زواجي من مثل هؤلاء البنات افيدوني افادكم الله؟ اه الجواب لابد من ثبوت اصل رضاعك من احدى نسائه وان يكون هذا الرظاع وخمس رظاعات فاكثر - 00:19:12
وان يكون في الحولين فاذا توفرت هذه الامور فانك تكون ابنا لهذا الرجل وابنا الزوجة التي ارظعتك تكون ابنا لها من الرظاع وتكون

ربيبا لبقية زوجاته سواء اللاتي اخذهن قبل هذه الزوجة التي ارظعتك - 00:19:36
او اللاتي اخذهن بعد هذه الزوجة وكذلك بالنسبة لاولادك لاولاده يعني في بناته لا يجوز لك ان تتزوج اي واحدة منهن لانك اخ لهن من الرضاع ولا فرق في ذلك بين بناته من الزوجات من الزوجات اللاتي قبل - 00:20:16
هذه الزوجة بعدها. وكذلك بالنسبة لابنائه تكون اخا اه لهم على هذا الوصف الذي سبق وبالله التوفيق. اه بارك الله فيكم. هذا السائل يقول بان اه هذه المرأة التي رضع منها اه كانت متزوجة من رجل سابق ولها بنات من غير هذا الرجل الذي رظع هو من لبنه كما يقول - 00:20:50
هل الحكم يسري عليهن اما اذا كانت المرأة التي ارضعتك لها بنات من غيره وكان الرضاع على ما سبق وصفه فانك اخ لهن من الرضاع. لان الاخوة من الرضاع كالاخوة من النسب اي - 00:21:20
انهم يكونون اشقاء ويكونون لاب ويكونون لام فاذا كانت هذه المرأة التي ارظعتك رظاعا محرما قد تزوجت زوجا قبله وجاءت ببنات فهن اخوات لك من الام واما اذا كانت البنات من - 00:21:44
غير هذا الزوج ومن غير هذا الزوجة التي ارضعتك فحينئذ لا مانع من زواجك باي واحدة منهن لانه لم يجمعك معهن رضاع يحرمهن عليك وبالله التوفيق. بارك الله فيكم. هذا احمد بكر صديق مصري مقيم في العراق. بعث الينا بمجموعة من - 00:22:14
اسئلة من ضمنها يقول آآ ما حكم آآ سكن الإنسان مع بعض الشباب المقصرين في تأدية الصلاة ويذهب الى دور السينما ويشاهدون الافلام الخليعة وانا اكل معهم في اناء واحد. واذا مرض بعظهم قمت بخدمته افيدونا افادكم الله - 00:22:50
الجواب الشخص عندما يسكن مع رفقة لابد ان يختارهم اولا لان الرفقة يؤثرون على سلوك الشخص الذي يكون معهم فاذا كانوا اخيارا عليه خيرا واذا كانوا شرارا فانهم يؤثرون عليه - 00:23:10
تأثيرا سيئا ولهذا الرسول صلوات الله وسلامه عليه قال مثل الجليس الصالح والجليس السوئي كبائع المسك ونافخ الكير فبائع المسك اما ان يحذيك واما ان تشتري منه واما ان تجد منه رائحة طيبة - 00:23:50
ونافخ الكير اما ان تجد منه رائحة كريهة واما ان ليحرق ثوبك ومجالسة الاخيار خير ومجالسة الاشرار لها تأثير سيء على الشخص وعلى هذا الاساس فاذا كان الاشخاص الذين ذكرهم السائل - 00:24:17
هم على الوضع الذي ذكره لا يجوز له ان يبقى معهم لان الله جل وعلا يقول لا تجدوا قوما يؤمنون بالله واليوم الاخر يؤدون من حاد الله ورسوله ولو كانوا اباءهم او ابناءهم او اخوانهم او عشيرتهم - 00:24:47
وعندما يحسن النية فيما بينه وبين الله جل وعلا ويتركهم لوجه الله فان الله يعوضه اه خيرا من ذلك لقوله صلى الله عليه وسلم من ترك شيئا لله عوضه الله خيرا منه وبالله - 00:25:08
اه التوفيق. اه بارك الله فيكم اه يقول هذا السائل ما حكم اه ظرب الذبيحة بعد ذبحها ونفخها حتى يستفاد من جلدها لان كثيرا من الجزارين وذلك حتى يسلم له الجلد. وهل هذا فيه مثله بالحيوان افيدنا افادكم الله؟ آآ الجواب هذا ليس له حاجة اصلا - 00:25:28
لان هذا قد يفسد اللحم ايضا فلا بد ان هذا الشخص يخبر الجهة المسؤولة التي يرتبط بها الجزارون بهذا العمل من اجل ان تجري ما تراه لازما حول منعهم من ذلك. وبالله التوفيق. بارك الله فيكم. بهذا مستمعي الكرام نصل الى نهاية هذه الحلقة - 00:25:52
التي اجاب فيها فضيلة الشيخ عبدالله بن عبد الرحمن الغديان على رسائلكم واستفساراتكم فله شكرنا وتقديرنا ولكم من مهندس هذه الحلقة خالد منور خميس. والى الملتقى بكم في حلقات قادمة استودعكم الله. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:26:15
00:26:35 -